

A

الأمم المتحدة



# الجمعية العامة

١٩٩١ / ٦ / ٢٠٧٦

A/46/602  
29 October 1991  
ARABIC  
ORIGINAL : ENGLISH

الدورة السادسة والأربعون  
البند ٧٩ من جدول الأعمال

## حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحاضرة والمقبلة

### تقرير الأمين العام

#### أولا - الهدف

١ - أنشأت الجمعية العامة ، بقرارها ٢١٢/٤٥ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ، عملية تفاوض وحيدة لإعداد اتفاقية إطارية فعالة بشأن تغير المناخ تتضمن التزامات ملائمة ، وأي مكوك ذات ملة قد يجري الاتفاق عليها ، وأسست الجمعية العامة هذه المهمة إلى لجنة تفاوض حكومية دولية وحددت لها هدفا إنجاز الاتفاقية الإطارية قبل انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في ريو دي جانيرو ، البرازيل ، في الفترة من ١ إلى ١٢ حزيران/يونيه ١٩٩٣ ، حتى يمكن عرض الاتفاقية للتوقيع أثناء المؤتمر .

#### ثانيا - تنظيم الأعمال

٢ - قامت لجنة التفاوض الحكومية الدولية ، في دورتها الأولى ، بانتخاب أعضاء مكتبهما واعتماد نظام داخلي لها ، ووضع مبادئ توجيهية للمفاوضات وإنشاء فريقين عاملين لصياغة عناصر الاتفاقية الإطارية أحدهما معنى بالالتزامات والآخر معنى بالآليات . ويرد في مرفق مقرر اللجنة ١/١ (انظر الوثيقة A/AC.237/6 Corr.1 و A/AC.237/6) بيان باختصاصات الفريقين العاملين والمسائل الإجرائية ذات الصلة ودور اللجنة الجامعة في دفع عملهما .

٣ - وبدأ الفريقان العاملان العمل في الدورة الثانية للجنة التفاوض الحكومية الدولية عندما انتخب أعضاء مكتبيهما . وفي نهاية الدورتين الثانية والثالثة ، طلب

إلى أعضاء مكتب كل فريق عامل [إعداد نصوص يكون الهدف منها تسهيل عمل الدورات المقبلة وتكريسه .

### ثالثا - جدول الاجتماعات

٤ - عقدت لجنة التفاوض الحكومية الدولية ثلاثة دورات منذ إنشائها وقررت عقد دورة رابعة على النحو التالي :

(أ) اجتماع يعقد في شانتيلي ، بالقرب من واشنطن العاصمة ، خلال الفترة من ٤ إلى ١٤ شباط/فبراير ١٩٩١ ، تلبية لدعوة من سلطات البلد المضيف ،

(ب) اجتماع يعقد في مكتب الأمم المتحدة في جنيف خلال الفترة من ١٩ إلى ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩١ ،

(ج) اجتماع يعقد في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي خلال الفترة من ٩ إلى ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ ،

(د) اجتماع يعقد في مكتب الأمم المتحدة في جنيف خلال الفترة من ٩ إلى ٢٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ ،

٥ - ونظرت لجنة التفاوض الحكومية الدولية خلال جلستها الثالثة في المواعيد والأماكن التي يمكن أن تتعقد فيها دوراتها اللاحقة ورفعت توصية إلى الجمعية العامة بعقد الدورة الخامسة في مقر الأمم المتحدة في نيويورك خلال الفترة من ١٨ إلى ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٣ ، مع احتمال عقد دورة مستأنفة تستمر ل أيام قليلة خلال شهر نيسان/أبريل ١٩٩٣ . وإذا تم إنجاز الاتفاقية الإطارية بحلول منتصف نيسان/أبريل فسوف تكون جاهزة للتوقيع أثناء انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية . وقد ترغب الجمعية العامة في قبول تلك التوصية وتوفير ما يلزم لعقد جلسات لجنة التفاوض الحكومية الدولية خلال عام ١٩٩٣ .

#### رابعا - الاشتراك

٦ - لجنة التفاوض الحكومية الدولية مفتوحة أمام جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أو في الوكالات المتخصصة . وقد شارك في الدورتين الثانية والثالثة عدد كبير من الدول ، تأرجح حول ١٢٠ دولة ، منها ٩٠ دولة نامية . وشملت الفالبيبة العظمى من الوفود ممثليين من العوام .

٧ - وشارك المراقبون ، بما فيهم المنظمات الحكومية الدولية ، في لجنة التفاوض الحكومية الدولية ، وفقاً للممارسة المتبعة في الجمعية العامة . كما شارك الرئيسان التنفيذيان لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية وممثلو البرامج والوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة في أعمال اللجنة وقدموا إسهامات موضوعية . وحضرت المنظمات غير الحكومية ذات الصلة دورات اللجنة وعرضت مجموعة من الاهتمامات البيئية والإنمائية والمتعلقة بالاعمال التجارية .

٨ - وكانت الكثير من الدول المشاركة ، وخصوصاً الدول النامية ، مقيدة في قدرتها على تقديم وفود قادرة على الإلمام بمجموعة القضايا العريضة التي تطرقت إليها المفاوضات . حيث كانت عدة وفود مؤلفة من شخص واحد ولهذا لم تتمكن هذه الوفود من التغطية المستمرة لاعمال الفريقين العاملين كليهما . ومن الأهمية بمكان أن يشارك أكبر عدد ممكن من الدول مشاركة نشطة وفعالة في وضع الاتفاقية الإطارية ، وأن تكون هذه الوفود على دراية تامة بأهمية القضايا والمصالح المطروحة . وقد يتطلب ذلك ، في بعض الحالات ، زيادة الأولوية المعطاة للمشاركة في اللجنة والموارد المخصصة لهذه المشاركة .

#### خامسا - الدعم المالي المقدم من أجل اشتراك البلدان النامية

٩ - تم دعم اشتراك البلدان النامية عن طريق صندوق التبرعات الخاص المنشأ بموجب الفقرة ١٠ من القرار ٢١٢/٤٥ . وقد بلغت التبرعات التي أعلنت عنها الحكومات ومنظمة اقليمية للتكامل الاقتصادي نحو ١,٥ مليون دولار الولايات المتحدة ، تم دفع معظمها . وقد تم ، أو سوف يتم ، توفير تمويل إضافي لاشتراك البلدان النامية في لجنة التفاوض الحكومية الدولية مقدمة من الحكومات والأطراف الثنائية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية .

١٠ - والترتيبات التي وضعتها أمانة اللجنة لاستخدام صندوق التبرعات الخام ، يدعم من المكاتب الميدانية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، اثاثت للصندوق تمويل نحو ١٠٠ حالة من البلدان النامية تشمل كل منها دفع تكاليف السفر والإعاشة لفرد واحد موفد لدورة واحدة . كما نظم الصندوق الخام ، بالتعاون مع أمانة الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ ، حلقات تدريبية سابقة على الدورة ومفتوحة للوفود الراغبة من تلك البلدان .

١١ - وقد وضعت قائمة البلدان المتاحة لها الوصول إلى الصندوق على أساس معيار الناتج المحلي الإجمالي للفرد (٨٠٠ من دولارات الولايات المتحدة أو أقل في عام ١٩٨٨) . وهي تشمل جميع أقل البلدان نمواً ومعظم البلدان الجزئية الصغيرة النامية . وبالإضافة إلى ذلك ، قدمت مساعدة مالية إلى بلدان غير واردة في القائمة ولكنها تزود اللجنة وفريقها العاملين بموظفين وإلى إحدى المنظمات الإقليمية . ووضعت هذه الترتيبات للدورة الثالثة للجنة التفاوض وأقرتها تلك الدورة واستمر العمل بها خلال دورتيها الشاملة والرابعة . وقد استفاد نحو ٨٠ وفداً من الدعم المالي المتاح لكل من الدورتين الثانية والثالثة . ويؤمل أن يتم تجاوز هذا العدد خلال الدورة الرابعة .

١٢ - والرصيد المتبقى في صندوق التبرعات الخام لا يكفي لتفطية التكاليف التقديرية لدعم المشاركة في الدورة الخامسة للجنة التفاوض . وتبلغ الأموال الإضافية اللازمة لهذا الفرض نحو ٣٠٠ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة . ومن الضروري توفير هذا المبلغ في المستقبل القريب لاتاحة الفرصة لاتخاذ الترتيبات اللازمة في الوقت المناسب للدورة التي تعقد في شباط/فبراير ١٩٩٣ . كما سيلزم توفير مبلغ آخر قدراه ٣٠٠ من دولارات الولايات المتحدة لتفطية نفقات فترة وجيزة تستأنف خلالها الدورة الخامسة في نيسان/أبريل ١٩٩٣ .

سادساً - تقدم أعمال لجنة التفاوض الحكومية الدولية

١٣ - ترد في الوثائق A/AC.237/6 و A/AC.237/9 و A/AC.237/12 ، تقارير لجنة التفاوض الحكومية الدولية عن دوراتها الثلاث الأولى . وقد تناولت الدورة الأولى تنظيم عملية التفاوض على النحو المبين في الفقرة ٣ أعلاه . واضطلت الدورة الثانية بالقراءة الأولى بعدد كبير من الورقات والاقتراحات المقامة من الدول المشتركة ، بما في ذلك بعض المشاريع لاتفاقية كاملة . واستمر خلال الدورة الشاملة النظر في هذه

الورقات ومشاريع الاتفاقيات المقدمة من الدول وفي ورقات العمل المقدمة من أعضاء مكتبتي الفريقين العاملين . وزعـت المـواضـع بـيـنـ الفـريـقـيـنـ العـامـلـيـنـ حـسـبـ اـخـتـصـارـ كـلـ مـنـهـماـ كـمـاـ وـرـدـ فـيـ مـقـرـرـ لـجـنـةـ التـفـاوـضـ ١١١ـ مـعـ إـحـالـةـ العـنـاصـرـ الـمـتـصـلـةـ بـالـدـيـبـاجـةـ وـالـمـبـادـعـ الـىـ الفـرـيقـ الـعـامـلـ الـأـوـلـ .

١٤ - وقدم الرئيس المشارك لكل فريق عرضاً موجزاً لحالة العمل في فريقه في نهاية الدورتين الثانية والثالثة في التقرير الشفوي الذي قدمه إلى لجنة التفاوض بكامل هيئتها . ويرد في تقريري لجنة التفاوض (A/AC.237/9) الفقرات ٤٤ ، ٦٥ ، A/AC.237 الفقرات ٧٤ - ٩٨) موجزاً لهذين التقريرين الشفويين للذين يقدمان انطباعات الرئيسيين المشاركيين بشأن التقارب والتبعاد في وجهات النظر التي أعرب عنها في الفريقين العاملين .

١٥ - ويتضمن جدول الأعمال المؤقت للدورة الرابعة لجنة التفاوض تصوراً لعمل اللجنة العامة بشأن توحيد واستكمال مشاريع التصوّر المقدمة من الفريقين العاملين .

#### سابعاً - العلاقات مع الفريق الحكومي الدولي المعني بتغيير المناخ

١٦ - تسير أعمال الفريق الحكومي الدولي المشتركة بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية والمعني بتغيير المناخ متوازية مع أعمال لجنة التفاوض . وهي تتضمن مجالات دراما على الأجل القصير ، بينما المسائل المنهجية المتصلة بالاحتياجات التي يتحمل نشوؤها في سياق المفاوضات وتنفيذ اتفاقية إطارية عن تغيير المناخ . ويحتمل أن تسفر هذه الأعمال ، خلال عام ١٩٩٣ ، عن استكمال التقرير التقيمي الأول للفريق الحكومي الدولي المعني بتغيير المناخ (١٩٩٠) .

١٧ - ونظرت لجنة التفاوض في دورتيها الأولى والثانية في البنود المتصلة بأعمال الفريق الحكومي الدولي المعني بتغيير المناخ ، وهناك بند مماثل مدرج في جدول أعمال الدورة الرابعة ، وقد أدى رئيس الفريق ببيان أمام كل دورة من دورات لجنة التفاوض . ومن ثم فإن المشاركيين في لجنة التفاوض على علم بنتائج الأنشطة الحالية للفريق وأفرقتها العاملة . كما كفلت أمانة لجنة التفاوض إبلاغ الفريق بتقدم العمل بشأن الاتفاقية الإطارية . ولم تطلب لجنة التفاوض من الفريق أن يقدم لها أي مشورة علمية أو تقنية .

### شامنا - ترتيبات الأمانة وتمويلها

- ١٨ - تقوم أمانة لجنة التفاوض ، بالتعاون مع ادارات الامم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة ، بتقديم الدعم الفني اللازم لعملية التفاوض ؛ وتسهيل المشاركة فيها ، وخصوصا من جانب البلدان النامية ؛ وإدارة الصناديق المنشأة بموجب قرار الجمعية العامة ٢١٢/٤٥ تحت سلطة الأمين العام ، وإذكاء الوعي الجماهيري بالعملية عن طريق الاتصال بوسائل الإعلام والمنظمات غير الحكومية .
- ١٩ - وتوفر الامم المتحدة ، بدعم من برنامج الامم المتحدة للبيئة والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية ، أمانة لجنة التفاوض . وقد خص الأمين العام موظفا لرئاسة الأمانة كأمين تنفيذي لها . وقد قدم برنامج الامم المتحدة للبيئة والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية بعض موظفي الأمانة كما قدم الاونكتاد بعض الموظفين للعمل في الأمانة على أساس مؤقت . وتم جلب موظفين آخرين في إطار اتفاقات ثنائية مع حكومات الدول الأعضاء . ويتم تكوين الأمانة الفنية لجنة التفاوض في كل دورة من موظفين من ادارة الشؤون السياسية وشؤون الجمعية العامة وخدمات الأمانة العامة . وتتوفر أمانة الاونكتاد خدمات ادارية لأمانة لجنة التفاوض على أساس ترتيبات محددة مسبقا . وخصص مكتب الامم المتحدة في جنيف مكاتب لأمانة لجنة التفاوض . وتمت تلبية الاحتياجات الأخرى للأمانة في عام ١٩٩١ من خلال ترتيبات مالية مع أمانة الاونكتاد .
- ٢٠ - وقد تمت هذه الترتيبات المتعلقة بالأمانة وفقا للاحكم ذات الصلة من قرار الجمعية العامة ٢١٢/٤٥ ، كما أن التعهد بتقديم دعم للأمانة إلى لجنة التفاوض دون اعتمادات إضافية من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين التي تنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ .
- ٢١ - وسيستخدم الصندوق الاستثماري لعملية التفاوض ، المنشأ بموجب الفقرة ٢٠ من القرار ٢١٢/٤٥ لتحمل نفقات الأمانة غير تكاليف الموظفين . وفي الوقت الراهن ، يبلغ مجموع التبرعات المتوقعة للصندوق نحو ١٨٠ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة .
- ٢٢ - وسيقدم الأمين العام ، في الوقت المناسب ، مقترنات لتمويل تكاليف الموظفين والتكاليف الأخرى للأمانة لجنة التفاوض وال النفقات المتصلة بعملية التفاوض .

-----